و قد ذكرنا فى غير موضع أن هذه كما ترد على الوعيدية من الخوارج و المعتزلة فهي ترد أيضا على المرجئة الواقفية الذين يقولون يجوز أن يعذب كل فاسق فلا يغفر لأحد و يجوز أن يغفر للجميع فإنه قد قال (و يغفر ما دون ذلك لمن يشاء (فأثبت أن ما دون ذلك هو مغفور لكن لمن يشاء فلو كان لا يغفره لأحد بطل قوله (و يغفر ما دون ذلك (و لو كان يغفره لكل أحد بطل قوله (لمن يشاء (فلما أثبت أنه يغفر ما دون ذلك و أن المغفرة هى لمن يشاء دل ذلك على و قوع المغفرة العامة مما دون الشرك لكنها لبعض الناس .

و حينئذ فمن غفر له لم يعذب و من لم يغفر له عذب و هذا مذهب الصحابة و السلف و الأئمة و هو القطع بأن بعض عصاة الأمة يدخل النار و بعضهم يغفر له لكن هل ذلك على وجه الموازنة و الحكمة أو لا إعتبار بالموازنة فيه قولان للمنتسبين إلى السنة من أصحابنا و غيرهم بناء على أصل الأفعال الإلهية هل يعتبر فيها الحكمة و العدل و أيضا فمسألة الجزاء فيها نصوص كثيرة دلت على الموازنة كما قد بسط فى غير هذا الموضع .

و المقصود هنا أن قوله (يا عبادى الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة ا إن ا يغفر الذنوب جميعا (فيه نهي عن القنوط من رحمة ا تعالى و إن عظمت الذنوب و كثرت فلا يحل لأحد أن يقنط من